



الحمد لله

التاريخ العملة التربيع
الدروز تونس
ستاد ٢٠١٦ ٣/٦
قرار

الجمهورية التونسية
الهيئة الوطنية للاتصالات
القرار : عدد 270
تاریخ القرار: 01 جوان 2016

بتاریخ 01 جوان 2016، أصدر رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات، القرار عدد 270 في مادة التدابير الوقائية المنصوص عليها بالفقرة الأولى من الفصل 73 من مجلة الاتصالات بين:

المدعى عليه: شركة "أورنج تونس" في شخص ممثلها القانوني الكائن مقرها الاجتماعي بعمارة أورنج المركز العمراني الشمالي 1003 تونس.

من جهة

المدعى عليه: شركة "أوريديو تونس" في شخص ممثلها القانوني الكائن مقرها الاجتماعي بحدائق البحيرة 2 - 1053 ضفاف البحيرة تونس.

من جهة أخرى

بعد الإطلاع على مجلة الاتصالات الصادرة بمقتضى القانون عدد 01 لسنة 2001 المؤرخ في 15 جانفي 2001، المنقح والمتمم بالقانون عدد 46 لسنة 2002 المؤرخ في 07 ماي 2002 وبالقانون عدد 01 لسنة 2008 المؤرخ في 08 جانفي 2008 وبالقانون عدد 10 لسنة 2013 المؤرخ في 12 أفريل 2013.

وبعد الإطلاع على الأمر عدد 3026 لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 والمتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ المنقح والمتمم بالأمر عدد 53 المؤرخ في 10 جانفي 2014.

وبعد الإطلاع على قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عدد 54 المؤرخ بتاريخ 11 جوان 2014 والمتعلق بالمصادقة على طريقة تحديد تعريفات عروض خدمات التفصيل الموجه للعموم وإجراءات الموافقة عليها.

وبعد الإطلاع على المطلب المقدم من طرف شركة "أورنج تونس" بتاريخ 16 ماي 2016 والمتضمن طلبها قول ما يقتضيه القانون في خصوص العرض التجاري "Infinito" موضوع قضية الحال الذي عمده المدعى عليها إلى تسويقه بصفة غير مشروعة واتخاذ التدابير الوقائية اللازمة إلى حين الت في أصل النزاع.

وبعد الاطلاع على مراسلة الهيئة عدد 1005 الصادرة الى شركة "أوريدو تونس" بتاريخ 18 ماي 2016 لتمكينها من ابداء ملحوظاتها الكتابية حول مطلب التدابير الوقية المرفوع ضدها.

وبعد الاطلاع على ملحوظات شركة "أوريدو تونس" على مطلب التدابير الوقية والواردة على الهيئة ضمن مراسلتها عدد 1050 بتاريخ 20 ماي 2016.

من حيث الشكل:

حيث استوفى المطلب شروطه الشكلية المنصوص عليها بالفصل 73 من مجلة الاتصالات واتجه قبولة.

من حيث الأصل:

حيث اتضح من المطلب سند الدعوى ومن بقية مظروفات الملف أن "أورنج تونس" تقدمت بتاريخ 16 ماي 2016 بعرضة دعوى الى الهيئة الوطنية للاتصالات سجلت بدعافتها تحت عدد 355 ضد تظلمت بوجها من تولي شركة "أوريدو تونس" تسويق العرض التجاري "Infinito" الذي يخول للمشتركين فيه الانتفاع بالكلمات والانترنت والرسائل القصيرة بصفة غير محددة بداية من 60 دينار شهريا وتمثل خصائص هذا العرض في ما يلي:

Infinito 100DT/Mois

- 50 ساعة من المكالمات المحلية.
- 7.5 ساعات من المكالمات الدولية.
- 5 جيغابايت من الانترنت.
- 300 رسالة قصيرة.

Infinito 60 DT/Mois

- 30 ساعة من المكالمات المحلية.
- 5 ساعات من المكالمات الدولية.
- 2 جيغابايت من الانترنت.
- 300 رسالة قصيرة.

طالبة من الهيئة قول ما يقتضيه القانون في خصوص العرض التجاري "Infinito" موضوع قضية الحال الذي عمده المدعى عليه الى تسويقه بصفة غير مشروعة وتطبيق أحكام الفصل 74 من مجلة الاتصالات مع التصريح على النفاذ العاجل.

وحيث وإعمالا منها لأحكام الفصل 73 من مجلة الاتصالات، تولت "أورنج تونس" تقديم المطلب موضوع النظر الآن ضمنته تظلمها من تولي شركة "أوريدو تونس" تسويق العرض التجاري "Infinito" الذي يخول للمشتركين فيه الانتفاع بالكلمات والانترنت والرسائل القصيرة بصفة غير محددة بداية من 60 دينار شهريا وتمثل خصائص هذا العرض في ما يلي:



Infinito 100DT/Mois

- 50 ساعة من المكالمات المحلية.
- 7.5 ساعات من المكالمات الدولية.

- 5 جيغابايت من الانترنت.
- 300 رسالة قصيرة.
- Infinito 60 DT/Mois**
- 30 ساعة من المكالمات المحلية.
- 5 ساعات من المكالمات الدولية.
- 2 جيغابايت من الانترنت.
- 300 رسالة قصيرة.

مضيفة أن تسويق العرض التجاري المتظلم منه يندرج في إطار البيع بأسعار مفرطة الانخفاض فضلا عن احتواء الواجهة الإشهارية المعتمدة من طرف المدعى عليهما على خصائص مخالفة تماما للخصائص الأصلية للعرض والمتمثلة أساسا في انتفاع مشتركي العرض موضوع التظلم بمكالمات والرسائل القصيرة وكذلك الابحار على شبكة الانترنت بصفة لا محدودة.

وانتهت الى طلب قول ما يقتضيه القانون في خصوص العرض التجاري "Infinito" موضوع قضية الحال الذي عمدت المدعى عليها الى تسويقه بصفة غير مشروعة واتخاذ التدابير الوقية الازمة الى حين البت في أصل النزاع.

وحيث قدمت العارضة تأييدا لدعواها محضرى معاينة محررين من طرف عدل التنفيذ الأستاذ ابراهيم العبدلي تضمنا معاينة للعرض التجاري موضوع النزاع على موقع الانترنت الخاص بشركة "أوريدو تونس" الأول بتاريخ 10 ماي 2016 تحت عدد 2505 و الثاني بتاريخ 25 اפרيل 2016 تحت عدد 2436.

وحيث اعتبرت "أوريدو تونس" في ردتها على مطلب التدابير الوقية المرفوع ضدها أن هذا الأخير لم يتضمن ما يفيد حصول اضرار جراء تسويق العرض متمسكة بأنها تحصلت على موافقة الهيئة الوطنية للاتصالات لتسويق العرض موضوع التظلم بموجب قرارها عدد 35 المؤرخ في 03 فيفري 2016، منتهية الى طلب رفض المطلب.

الهيئة

حيث يهدف المطلب الراهن الى قول ما يقتضيه القانون في خصوص العرض التجاري "Infinito" موضوع قضية الحال.

وحيث اقتضى الفصل 73 (جديد) من مجلة الاتصالات أن مطلب التدابير الوقية يقدم إلى رئيس الهيئة بواسطة جريدة عرضية معللة تحتوي على شرح أسبابها ومبرراتها وأن يكون مبني على أسباب جدية تهدف الى منع حصول أضرار يصعب تداركها.

وحيث يتضح بالرجوع الى ملف المطلب الراهن والأوراق المظروفة به أنه لا يوجد ما يفيد حصول أضرار جراء تسويق العرض المتظلم منه، خاصة وأن دعوى العارضة جماعت محرردة من أي حجة يمكن الاستناد اليه للوقوف على وجود الضرر من عدمه، واتجه تقريرا على ذلك رفض المطلب.

ولهذه الأسباب

وعملاً بمقتضيات الفصل 73 من مجلة الاتصالات، قررنا نحن هشام بسباس، رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات، رفض المطلب.

رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات
هشام بسباس

